

بحار الأنوار

[321] والفيروز آبادي، فيكون أعمى حالا عن المستتر في كفه أي أعمى القلب، وهذا وجه وجيه مما خطر بالبال إن كان فعل المجرد استعمل بهذا المعنى، كما هو الظاهر. ولقد أعجب بعض من كان في عصرنا حيث نقل عبارة القاموس من يركب فرسه، فقال: ويحتمل كفه بالتخفيف والمعنى من ركب أعمى فهو كناية عن من لم يسلك الطريق الواضح، الخامس أن يقرء بالتخفيف أيضا ويكون المعنى من كان أعمى مولودا على العمى لم يهتد إلى الخير سبيلا قط بخلاف من يكون لواما يتنبه أحيانا ويغفل أحيانا، السادس أن يقرء بضم الكاف وتشديد الميم اسما، ويكون عمى الكم كناية عن البخل. وأقول: الاظهر على هذا الوجه أن يكون كناية عن أنه لا يبالي أن يأخذ المال من حرام أو شبهة أو حلال، أو يعطي المال كيف ما اتفق ويبذر، ولا يعلم مصارفه الشرعية. وأما نكاح البهيمة فالظاهر أن المراد به الوطي كما فهمه الصدوق رحمه الله وغيره وربما يحتمل العقد فيكون المراد بالبهيمة المرأة المخالفة أو تزويج البنت للمخالف كما مر أن الناس كلهم بهائم إلا قليلا من المؤمنين، وكما قيل في قولهم عليهم السلام: لا تنزى حمارا على عتيقة، وربما يقرء نكح بالتشديد على بعض الوجوه ولا يخفى ما في الجميع من التكلف. 8 - كا: عن الحسين بن محمد، عن المعلى، عن الوشا، عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، عن أبي جعفر عليه السلام قال: سمعته يقول: اتقوا المحقرات من الذنوب فان لها طالبا، يقول أحدكم أذنب وأستغفر الله إن الله عزوجل يقول: " سنكتب ما قدموا وآثارهم وكل شيء أحصيناه في إمام مبين " (1) وقال عزوجل " إنها إن تك مثقال حبة من خردل فتكن في صخرة أو في السموات أو في الارض يأت بها الله إن الله لطيف خبير " (2).

(1) يس: 12. (2) الكافي ج 2 ص 270، والاية في